

المستقيم واخرى عليه بجملة ابراهيم عليه السلام وفي التعريف
لعنوان الربوبية المنبثقة من المالكية وتبليغ النبي الي كماله
اللائق شافعيام اضافة الرب الي صير النبي عليه السلام
في مقام الامر بدعوة الامة علي الوجه الحكيم وتكميلهم باحكام
الشريعة الشريفة من الدلالة علي اظهار اللطف به عليه السلام
والايماء الي وجه بنا الحكم **بالحكمة** بما لمقالة الحكمة الصحيحة وهو
الدليل الموضح للحق الموضح للشبهة **والموعظة الحسن** اي الخطايا
المفغمة والعبث النافعة علي وجه لا يخفي عليهم انك تناصحهم وتفتد
ما بينهم فالاولي لدعوة حواصن الامة الطالبين للحقائق والثانية
لدعوة عوامهم وبجور ان يكون المراد بهم بها القرآن المجيد فانه
جامع لكلا الوصفين **وجادلهم** اي ناظر معاند بهم **بالتي هي**
احسن بالطريقة التي هي احسن طرق المناظرة والمجادلة من
الرفق واللين واختيار الوجه الايسر واستعمال المقدمات المشهورة
تسليبا لتفتيمهم واطفا لتهيئهم كما فعله الخليل عليه السلام **ان**
ربك هو اعلم بما حصل عن سبيله الذي امرك بدعوة الخلق اليه
واعرضوا عن قبول الحق بعدما عاني من الحكم والموعظة والعبر **هو**
اعلم بالهتدي اليه بذلك وهو تقليل لما ذكر من الامرني والمعني
وايدى تعالي اعلم اسلك في الدعوة والمناظرة الطريقة المذكورة
فانه تعالي هو اعلم بحال من لا يرعوي عن الضلال بموجب
استعداده المكتسب وبحال من يعير امره الي الاهتدائي فانه من
مرجب اليي فباشرة لك في الدعوة هو الذي تقتضيه الحكمة
فانه كاف في هداية المهتدي في ازالة عذر الضالين وما عليك
الا اذكرين الدعوة والمجادلة بالاحسن واما حصول الهداية

او الضلال والمجازاة عليهما فالي الله سبحانه وتعالى اذ هو اعلم
بما يتقني عن الضلال ومن تهتدي اليها فيجازي كلامهم بما يستحقه
وتقديم الضالين لما انسياق الكلام لهم وايراد الضلال بصيغة
الفعل الدال علي الحدث لما انه تفسير لفظه الله التي فطر الناس عليها
واعراض عن الدعوة وذلك امر عارض بخلاف الاهتدائي الذي هو
عبارة عن الثبات وتكريره هو علم للتأكيد والاشعار بتياني حال
المعلومي من الضالين والمهتدي في ومن لهما من العقاب والفتور
وبعد ما امره عليه السلام فيما يختص به من شأن الدعوة بما امر
به من الوجه اللائق عقبه بخطاب شامل له ومن شايه فيها مع
العمل فقال **وان عاقبتهم** اي ان اردتم العاقبة علي طريقة قول
الطيب المحياني اكلت فكل قليلا **فما فعلوا بمثل ما عوقبتهم به**
اي بمثل ما فعل بهم وقد عبر عنه بالعقاب علي طريقة اسم السب
مخوفا تدني ثناء او علي نجاح المشاكلة والمقصود ايجاب مراعاة
العدل مع من يناصهم من غير تجاوز مال الجردال الي القتال وادري
الفرع الي القراع فان الدعوة المأمور بها الانكار تنفك عن ذلك
كيف لا وهي موجبة لعرف الوجوه عن قبول معبوده وادخال الاعناق
في قلادة غير معبودة قاصية عليهم بنسداد ما ياتون وما يذرون
وبطلاف دين استمرت عليه اباؤهم الموقلون وقد ضاقت بهم
الحيل وعيت بهم العلل ومسدت عليهم طرق الحاجة والمناظرة
وارتجت دونهم ابواب المباحنة والمجاورة وقيل انه علي السلام
لما راى حمزة رحمه الله تعالي يوم احد قد مثل به قال لبي اظن في
الله تعالي جل وعلا بهم لاشئ يسبعني مكانك فنزلت فكفر
عن يمينه وكف بما اراده وقري وان كنه عقبتهم فغضبوا اي وان